

770 هل يجوز للمرأة أن تأخذ من مال زوجها دون علمه؟ للإمام

ابن باز

عبدالعزیز بن باز

تقول السائلة بان زوجها شحيح لا يعطيها ما يكفيها واولادها من مصاريف البيت وادوات المدرسة وغير ذلك هل يحل لها ان تأخذ من ماله بدون علمه نعم اذا كان يقصر بنفقة - [00:00:00](#)

البيت لا تأخذ من ماله بغير علمه اذا تقصر في نفقتها ونفقة اولاده منها لا ان تأخذ بالمعروف لا بغير اسراف ولا تبذير لكن بالمعروف لان هند بنت عتبة امرأت ابي سفيان رضي الله عنهما - [00:00:17](#)

قالت يا رسول الله ان ابا سفيان رجل صحيح لا يعطيني من النفقة ما يكفيني ويكفي من هي فهل اخذ من ماله ما يكفيني؟ قال نعم خذي من ماله بالمعروف ما يكفيك ويكفي بنيك - [00:00:33](#)

خذي من ماله بالمعروف يعني من غير اسراف ولا تبديل نعم - [00:00:48](#)